
سياسة الدخول إلى ملف المنطقة وقاعدة بيانات السجل

AEDA-POL-003

نسخة ١،٠

تاريخ الإصدار ٢٠٠٨/٠٤/٢١

إدارة أسماء نطاق الانترنت .ae
ص.ب: ١١٦٦٨٨
دبي
الإمارات العربية المتحدة
www.aeda.ae



إدارة أسماء نطاق الانترنت
Domain Administration

حقوق المؤلف © ٢٠٠٨ الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بدولة الإمارات العربية المتحدة.
جميع الحقوق محفوظة.

فهرس المحتويات

ج	معلومات حول الوثيقة	
١	سياسة الدخول إلى ملف المنطقة وقاعدة بيانات السجل	
١	التفسيرات والتعريفات:	١
١	أهداف السياسة	٢
٢	ملفات المنطقة	٣
٢	قاعدة بيانات السجل	٤
٢	السياسة	٥
٣	مراجعة السياسة	٦

معلومات حول الوثيقة

معلومات الاتصال الخاصة بالوثيقة

لمزيد من التفاصيل حول هذه الوثيقة، يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

المُنصب:	مسؤول سياسات
العنوان:	ص. ب: ١١٦٦٨٨ دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة
رقم الاتصال:	+٩٧١ ٤٤٢٨٨٨٨٨
البريد الإلكتروني:	policy@aeda.ae

وضع الوثيقة

فيما يلي ملخص وضع الوثيقة:

النسخة:	١,٠
تاريخ السريان:	٢٠٠٨/٨/٣
الوضع:	سارية
تاريخ الإصدار:	٢٠٠٨/٤/٢١

سياسة الدخول إلى ملف المنطقة وقاعدة بيانات السجل

١ التفسيرات والتعريفات:

- ١-١ ما لم يرد نص صريح في هذه السياسة بخلاف ذلك، فإن جميع المصطلحات الواردة في هذه السياسة سيكون لها المعاني المبينة قرين كل منها في سياسة التعريفات العامة المعتمدة في الهيئة، كما يتم تعديلها من وقت لآخر؛
- ٢-١ باستثناء ما يقتضيه سياق النص، تنطبق المبادئ التالية في تفسير المصطلحات والمفردات المستخدمة في هذه السياسة:
- (أ) الكلمات التي تدل على المذكر أو المؤنث ستشمل الجنس الآخر، كما سيضمّن المفرد الجمع والعكس صحيح.
- (ب) وردت عناوين الفقرات أو الأقسام لتسهيل الرجوع والإشارة إليها فقط وليس لها أثر على معاني هذه السياسة.
- (ج) الإشارة إلى إشعار أو إخطار تعني إشعار أو إخطار كتابي.
- (د) تُشكل الجداول أو أي مرفقات أو ملحقات جزءاً من هذه السياسة.
- (هـ) إن الإشارة إلى أي طرف تشمل المنفذين والمديرين القضائيين الخاصين بذلك الطرف وورثته والمتنازل لهم المسموح بهم قانوناً.
- (و) الأسماء التي تدل على أشخاص طبيعيين تشمل في معناها المؤسسات والشركات البسيطة، والشركات الأخرى بمختلف أشكالها، والجمعيات، والحكومات، والسلطات والهيئات الحكومية والمحلية.

٢ أهداف السياسة

- ١-٢ تُشرف الإدارة على تسيير عمليات ملفات المنطقة وقاعدة بيانات السجل لنطاق الإمارات. ولن تكون أي جهة مزودة بحق دخول جزئي إلى ملفات المنطقة أو قاعدة بيانات السجل إلا إذا كانت:
- ١-١-٢ شركة أو مؤسسة تزود خدمات ثانوية لأسماء نطاق.
- ٢-١-٢ طرف ثالث مثل حكومة أو هيئة تنفيذ قضائي وتحتاج إلى بيانات ملف منطقة متخصص.
- ٢-٢ إذا كانت جهة ما بحاجة لملف منطقة أو حق دخول إلى قاعدة بيانات السجل فيجب الحصول على الإذن بذلك بتقديم طلب إلى الإدارة مباشرة مع تحديد أغراض وأسباب الطلب.
- ١-٢-٢ يجب على مقدم الطلب في كل الحالات الموافقة على احترام إرشادات صارمة تتضمن:
- ٢-٢-٢ أن يستخدم ملف المنطقة أو قاعدة بيانات السجل لأغراض قانونية فقط.

- ٣-٢-٢ أن يمنع الدخول غير المصرح به الى ملف المنطقة أو قاعدة بيانات السجل.
- ٤-٢-٢ لا يجوز له توزيع ملف المنطقة أو قاعدة بيانات السجل.
- ٥-٢-٢ الالتزام التام بجميع القوانين والأنظمة التي تحكم استخدام ملف المنطقة أو قاعدة بيانات السجل.
- ٦-٢-٢ اتخاذ الإجراءات المعقولة للحماية ضد الدخول غير المصرح به.

٣ ملفات المنطقة

يحفظ ملف المنطقة بسجلات موارد نظام إسم النطاق (DNS) لكافة أسماء النطاق المرتبطة بالمنطقة، وفي هذه الحالة نعني نطاق الإمارات وجميع نطاقات المستوى الثاني تحت نطاق الإمارات.

ويحتوي الملف على معلومات تعريف التوزيعات بين كل إسم نطاق وعناوين الإنترنت الخاصة بالحواسيب التي يمكن أن تربط النطاقات الفرعية لإسم النطاق بمحددات الروابط الإلكترونية (URL).

٤ قاعدة بيانات السجل

تشير قاعدة بيانات السجل إلى البيانات المحتفظ بها بالصيغة الإلكترونية في السجل والمستخدم لقيود وتخزين وحفظ تفاصيل الأسماء المسجلة ((بخلاف بنود الملكية الفكرية أو البنود التي ليست من المعرفة العامة أو المعلومات الحساسة ذات الطبيعة التجارية أو الفكرية أو ملكية الإدارة المستخدمة في إنشاء وصيانة السجل أو في تقديم خدمات السجل).

٥ السياسة

نظراً لأهمية البيانات المحتفظ بها في ملفات المنطقة الخاصة بالسجل وقاعدة بياناته سواء من منظور الخصوصية أو منظور أمني فإن الإدارة ستستمر في حظر الدخول إلى ملفات السجل وقاعدة بياناته من قبل أي طرف خارجي.

وسيكون هناك إستثناءات من ذلك فقط إذا أعطت الإدارة تفويضاً صريحاً بعد دراسة كل الظروف ذات الصلة بما في ذلك الغرض من وراء السعي للدخول إلى الملفات وقاعدة البيانات.

وستتم مراقبة أي دخول إلى ملفات منطقة السجل و/أو قاعدة بياناته بموجب تفويض تمنحه الإدارة وذلك للتأكد من أن الطرف المفوض يتقيد بشكل تام بإرشادات الإدارة الصارمة.

وتحتفظ الإدارة بحقها في تغيير طريقة الدخول إلى البيانات في أي وقت، ويجوز لها في حالة إنخفاض أو إرتفاع مستوى الخدمة تعليق حق الدخول إلى البيانات لمنع تهديد محتمل لإستقرار وسلامة الإنترنت.

٦ مراجعة السياسة

قد تقوم الإدارة بتحديث هذه السياسة في أي وقت وفقاً لما تراه ملائماً، بما في ذلك التحديث بغرض التوضيح.